



الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ

عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ».

[صحيح] [رواه الترمذي والنسائي في الكبرى وأحمد]

حَدَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ حَالَ سَمَاعِ اسْمِهِ أَوْ كُنْيَتِهِ أَوْ وَصْفِهِ، وَقَالَ: الْبَخِيلُ كَامِلُ الْبُخْلِ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ؛ وَذَلِكَ لِأَمْرٍ: الْأَوَّلُ: أَنَّهُ بُخِلَ بِشَيْءٍ لَا يَخْسِرُ بِسَبَبِهِ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، وَلَا يَبْدُلُ مَالًا، وَلَا يَبْدُلُ جُهْدًا. الثَّانِي: أَنَّهُ بَخِلَ عَلَى نَفْسِهِ وَحَرَمَهَا أَجْرَ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّهُ بِامْتِنَاعِهِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ قَدْ شَحَّ وَامْتَنَعَ مِنْ أَدَاءِ حَقِّ يَتَعَبَّنُ عَلَيْهِ أَدَاؤُهُ امْتِنَالًا لِلأَمْرِ وَيُنَالُ بِهِ الأَجْرَ. الثَّلَاثُ: أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ فِيهَا أَدَاءُ بَعْضِ حَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ الَّذِي عَلَّمَنَا، وَهُوَ الَّذِي أَرْشَدَنَا، وَهُوَ الَّذِي دَعَانَا إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَجَاءَنَا بِهَذَا الْوَحْيِ، وَهَذِهِ الشَّرِيعَةُ، فَهُوَ سَبَبُ هِدَايَتِنَا -بَعْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى- وَمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ يَكُونُ قَدْ بَخِلَ عَلَى نَفْسِهِ، وَبَخِلَ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَقِّ هُوَ مِنْ أَدْنَى حَقُوقِهِ.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/5403>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

